

الوجه ضراباً شديداً اي لا يضرب المتوضي الماء  
علي وجهه بالشدة بل يرسل الماء علي الوجه ارسالاً  
خفيفاً والثاني من كراهية الوضوء الامتخاط  
بيده اليمنى لانه ازالة الاذي الذي مسنون  
بيده اليسرى كما مر في اداب الوضوء الثالث  
من كراهية الوضوء المضمضة والاستنشاق بيده  
اليسرى اي يكره ان يتمضمض ويستنشق بيده  
اليسرى بل يفعله بيده اليمنى لانه من جملة الطهارة  
لا من ازالة الاذي والرابع من كراهية الوضوء  
الكلام عند الاستنجاء اي يكره للمستنجي ان يتكلم  
عند الاستنجاء وايضا يكره ذكر الله تعالى ورد  
السلام

٢٥  
السلام وتشميت العاطس فان عطس نفسه حمد  
الله تعالى بقلبه ولا يحرك لسانه والخامس من كراهية  
الوضوء الغالب في البول والغائط اي يكره  
ان يلتقي البول والغائط ويكره ايضاً  
الامتخاط عليها والسادس من كراهية الوضوء  
النظري العورة في بيت الخلا اي يكره النظر  
في الخلا وفي غيرها ايضاً الى موضع العورة وايضاً  
يكره النظر الي ما يخرج منه **باب منهي**  
الوضوء وهي ستة الاول من منهي الوضوء اسراف  
المالك من ثلاثة ابطال وادني ما يكفي من الماء  
في غسل صاع وهو ثمانية ابطال وفي الوضوء مد